

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تخصيص مساحة

٥٧٢٢, ٥ ألف فدان من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة

لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى حكم محكمة القضاء الإدارى الصادر فى الدعوى رقم ٥٢٣٠٧ لسنة ٦٦ ق بجلسة ٢٨/٤/٢٠٢١ ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على تغيير الغرض من استخدام مساحة ٢٩ , ١٥ فدان تقريباً تعادل ٢٧ , ٦٤٢٤٥ متر مربع ، المبينة بالخريطة وجدول الإحداثيات المرفقين ، من نشاط الاستصلاح والاستزراع إلى النشاط التعليمى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤٤٣ هـ
(الموافق ١٧ يولية سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى



رئيس مجلس الإدارة

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

9.9 - 2.22/7/20 - 2.22/20.77